

الرقم: 20 / 15 / ب  
التاريخ: 25 / 06 / 2026 م

الجمهورية العربية السورية  
الأمارة العامة للإدارة العامة

المسودة ضوياً - CamScanner

### "بلاغ"

لإدقاً لتعميمنا را م 15/6909 تاريخ 14/11/2007 للتضمن السماح وتسجيل إجراءات التركيب وتوفير الأماكن المناسبة لقاء الأجور التي ستسدها الشركات للمشغلة لشرع خدمة الهاتف الخليوي ودياً على إدار، أصول واستثمارات الجهات العامة بالشكل الأمثل آخذين بعين الاعتبار عاملي القاعة والزمن.

يعتد الحد الأدنى للأجور السنوية لإشغال المتر المربع الواحد لأسطح الباني الحكومية والعقارات أو

الأرضي العائدة لها وفقاً لما يلي:

2500 ل.س جديدة /م2

1- أسطح الباني الحكومية داخل المدن

2500 ل.س جديدة /م2

2- حدائق عامة داخل المدن

2000 ل.س جديدة /م2

3- أسطح مباني حكومية في الأرياف

3000 ل.س جديدة /م2

4- الأراضي المؤجرة خارج الخططات التنظيمية

3000 ل.س جديدة /م2

5- الأراضي المؤجرة في المناطق الحراجية

5000 ل.س جديدة /م2

6- مساحات للتأجير من قبل مؤسسة للياه

لا تطبق أحكام هذا البلاغ على الشركة السورية للاتصالات.

يتم تنظيم العقود إما مركزياً لدى الوزارة المعنية أو يصدق العقد من قبل الوزارة.

للتأكد بالحد الأدنى المذكور عند تجديد العقود المبرمة أو إبرام عقود جديدة مع شركات الخليوي.

الأمين العام لرئاسة الجمهورية

د. عبد الرحمن الأعمى



٨٨٧ / ٢٠٢٦ / ٠٨

Syrian Arab Republic  
Ministry of Local Administration and Environment



وزارة الإدارة المحلية والبيئة

الجمهورية العربية السورية  
وزارة الإدارة المحلية والبيئة

تاريخ ٢٠٢٦ / ١ / ١٢

الرقم ٥١٠ / ٧٨٠

الأمارة العامة لمحافظة حمص  
مديرية الشؤون المالية والمحاسبة

إلى كافة الجهات العامة ومديريات الأجهزة التابعة والمرتبطة والوحدات الإدارية في محافظة حمص  
للاطلاع والتقيد بمضمونه أصولاً

محافظ حمص  
مرهف النعسان  
بالتفويض أمين عام المحافظة  
فراس ياسر طيارة

مدير الشؤون المالية  
عمار الاشقر

ع

ر.د الموازنات  
عماد المنصور

ع

صورة إلى

مديرية المالية والمحاسبة / دائرة الموازنات  
مديرية المعلوماتية للنشر على الموقع الرسمي  
محاسب الإدارة للتقيد وإجراء اللازم أصولاً  
- المصنف

للإمام الأعظم السيد محمد باقر  
مراد الشافعي

الرقم: 28 / 15 / ب  
التاريخ: 25 / 06 / 2026 م

الجمهورية العربية السورية  
الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية

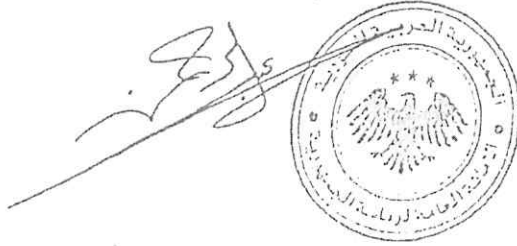
### "بلاغ"

لاحقاً لتعميمنا رقم 15/6909 تاريخ 14/11/2007 المتضمن السماح وتسهيل إجراءات التركيب وتوفير الأماكن المناسبة لقاء الأجور التي ستسدد لها الشركات المشغلة لخدمة الهاتف الخليوي (بحرصاً على إدارة أصول واستثمارات الجهات العامة بالشكل الأمثل آخذين بعين الاعتبار عاملي القيمة والزمين.

- يعتمد الحد الأدنى للأجور السنوية لإشغال المتر المربع الواحد لأسطح المباني الحكومية والعقارات أو الأراضي المأدبة لها وفقاً لما يلي:
- 1- أسطح المباني الحكومية داخل المدن
  - 2- حدائق عامة داخل المدن
  - 3- أسطح مباني حكومية في الأرياف
  - 4- الأراضي المؤجرة خارج الخططات التنظيمية
  - 5- الأراضي المؤجرة في المناطق الحراجية
  - 6- المساحات المستأجرة من قبل مؤسسة المياه
- لا تنطبق أحكام هذا البلاغ على الشركة السورية للاتصالات.
- يتم تنظيم العقود إما مركزياً لدى الوزارة المعنية أو يصدق العقد من قبل الوزارة.
- للتقيد بالحد الأدنى المذكور عند تجديد العقود المبرمة أو إبرام عقود جديدة مع شركات الخليوي.

الأمين العام لرئاسة الجمهورية

د. عبد الرحمن الأعمى



٨٨٧ / ٤  
٢٠٢٦/٦/٢٨

الموزع المالي